

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٣٩ لسنة ١٩٦٥
فصل عاملين بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ باصدار قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - فصل من الخدمة العاملين بالهيئة العامة للإصلاح الزراعي المذكوران بعد مع حفظ حقوقهما في المعاش أو المكافأة ، وهما :

(١) محمد ابراهيم لطفى .

(٢) على عبد العظيم نجيت .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للزراعة والري ووزير الإصلاح الزراعي واستصلاح الأراضي تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٤ مفرسة ١٣٨٥ (١٤ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤٠ لسنة ١٩٦٥

بفصل بعض العاملين بالمؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعي من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٣ باصدار لائحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٨٠٠ لسنة ١٩٦٣ باصدار نظام العاملين بالمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - فصل المذكورون بعد من خدمة المؤسسة المصرية العامة للائتمان الزراعي والتعاوني مع حفظ حقوقهم في المعاش أو المكافأة ، وهم :

(١) فتحي أبو المجد نصره ، أمين شونة بنك التسليف بدمهور .

(٢) صلاح الدين عبد الرحمن الخشاب ، مساعد أمين شونة بنك التسليف بدمهور .

(٣) محمد رشاد عبد ربه ، مساعد أمين شونة بنك التسليف بدمهور .

مادة ٢ - على نائب رئيس الوزراء للزراعة والري ووزير الزراعة تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٤ مفرسة ١٣٨٥ (١٤ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٤١ لسنة ١٩٦٥

بشأن فصل موظفين بهيئة البريد من الخدمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢١٩١ لسنة ١٩٥٩ بنظام موظفي هيئة البريد ؛

قرر :

مادة ١ - فصل كل من صديق على عبدالله وصقلاني حسين أحمد الموظفين بهيئة البريد من الخدمة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

مدر برئاسة الجمهورية في ١٤ مفرسة ١٣٨٥ (١٤ يونيو سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر